

## اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)

[ 469 ] [ 369 - حدثني محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد بن فيروزان القمي،

قال: أخبرني محمد بن أحمد بن يحيى، عن العباس بن معروف، عن الرجال، عن أبي مریم الانصاري، قال، قال لي أبو جعفر عليه السلام: قل لسلمة بن كهيل والحكم ابن عيينة شرقا أو غربا لن تجدا علما صحيحا الا شيئا خرج من عندنا أهل البيت. 370 - حدثني محمد بن مسعود، قال: حدثنا علي بن الحسن بن فضال، قال: حدثني العباس بن عامر، وجعفر بن محمد بن حكيم، عن أبان بن عثمان، عن أبي بصير، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن شهادة ولد الزنا أتجوز؟ قال: لا، فقلت: ان الحكم بن عيينة يزعم أنها تجوز، فقال: اللهم لا تغفر ذنبه، قال ا للحكم " انه لذكر لك ولقومك " (1) فليذهب الحكم يمينا وشمالا، فوا لا يوجد العلم الا في أهل بيت نزل عليهم جبريل عليه السلام. وحكي عن علي بن الحسن بن فضال أنه قال: كان الحكم من فقهاء العامة، وكان أستاذ زرارة وحرمان والطيار قبل أن يروا هذا الامر، وقيل: انه كان مرجيا. في أبي الفضل سدير بن حكيم وعبد السلام بن عبد الرحمن 371 - حدثنا محمد بن مسعود، قال: حدثنا علي بن محمد بن فيروزان، قال: حدثني محمد بن أحمد بن يحيى، عن ابراهيم بن هاشم، عن عمرو بن عثمان، عن محمد بن عذافر، عن ابي عبد ا عليه السلام قال: ذكر عنده سدير فقال: سدير عصيدة بكل لون. [ في أبي الفضل سدير بن حكيم وعبد السلام بن عبد الرحمن قوله: سدير عصيدة بكل لون يحتمل الحمل على المدح وعلى الذم، والعصيدة في الاصل رقيق يلت بالسمن ويطبخ قاله ابن الاثير في النهاية (2).

(1) سورة الزخرف: (2 44) نهاية ابن الاثير: 3 /